

إلى السيد وزير الشغل والإدماج المهني
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بطبيبات وأطباء القطاع الخاص

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير،

تحية تقدير واحترام،

كما تعلمون، فقد صادق البرلمان بمجلسيه على "القانون رقم 98.15 يتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا"، وصدر الأمر بتنفيذه في الجريدة الرسمية عدد 6586 بتاريخ 13 يوليوز 2017.

غير أننا نلاحظ تأخرا غير مقبول في تنفيذ هذا القانون، لاسيما لفائدة طبيبات وأطباء القطاع الخاص الذين يشكلون اليوم نصف الأطباء في بلدنا، والذين لم يدخروا أي جهد لتقديم مقترحات في هذا الاتجاه، بدعم من الخبراء المختصين، إلا أن مقترحاتهم تقابل، مع الأسف، بالتجاهل. ولست في حاجة إلى تذكيركم، السيد الوزير، بالدور الهام الذي يلعبه طبيبات وأطباء القطاع الخاص في الخدمات الصحية للمنظومة الصحية الوطنية، وطبيعة المخاطر اليومية التي يواجهونها، لاسيما في هذه الظروف الصعبة التي تجتازها بلادنا جراء جائحة كوفيد-19، والتي أدت إلى إصابة العشرات منهم بالوباء.

ورغم الجهود التي تقوم بها الدولة في حربنا الجماعية ضد كوفيد 19، إلا أن طبيبات وأطباء القطاع الخاص لا يحصلون على أية رعاية صحية أو دعم فيما يتعلق بتوفير الأقنعة والملابس الواقية، أو التكفل بهم عندما يصابون بالمرض القاتل، أو عند عدم قدرتهم على العمل، أو يستشهدون دون أية عناية، بعد طول سنين من الكد والعمل.

لهذا نسائلكم، السيد الوزير المحترم، عن التدابير التي ستتخذونها من أجل وضع حد للحيف الذي يلحق طبيبات وأطباء القطاع الخاص جراء استمرار حرمانهم من التأمين الإجباري الأساسي عن المرض ومن معاش التقاعد، الذين يعتبران اليوم ضرورة ملحة لحماية الموارد البشرية الطبية في بلادنا من المرض والفقر والهجرة؟
وتفضلوا بقبول أسى عبارات التقدير والاحترام.

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

